الحديث

والايات القرانية ومما يعرف به صحة الحديث ان يلين على ورل يسبع من اللينة له اى لذلك الحديث
ابشار جمع بشرة كاشجار جمع شجرة وهو ظاهر جلد الانسان اهل البصائر وهم الذين كانوا ذوي بصيرة
ويلين اشعارهم لان الشعر تابع للجلد فاذا لان الجلد لان الشعر القائم به اليه وان يعرف قلوبهم
ان يكون بحيث يشهد قلوب اهل البصائر بصدق هذا الحديث ولا يستبعدونه بل يرونه قريبا
منهم اى من انفسهم ولكن يرزق هذا الرزق الا لاهل الخصوص من الاصفياء والاتقياء جمع صفي
وتقي مثل طبيب واطباء ومن تصدى فتعرض للتعليم فان عليه ان يخالق الناس بخلق
حسن وعليه ان يعمل بعلمه قبل ان يدعو اليه غيره فيكون داعيا بقوله وفعله وحاله فان
الواعظ بالفعل اى بالعمل نافذ سهامه والواعظ بالقول فقط ضائع كلامه وعليه ان
يستعمل الحلم بان يجتنب عن الغضب بان يكظم كلما جاء ويستعمل التوءدة اى التثبت
والوقار بترك الخفة والاستعجال ويستعمل الرفق بترك العنف ويستعمل المداراة اى الملاينة
مع الناس فيما ينوبه من الامور الدينوية كالخطابة والامامة والتدريس وغير ذلك ولا يبالي
اى لا يلتفت ولا ينفعل اذا لم يقبل قوله في بعض المسائل لمعارضة شبهة لا لعناد او استكراه
والا يندرج فيما تقدم من قوله صلى الله عليه وسلم لا تطرحوا الدر في افواه الكلاب كما مر بل يسلي ويعود
في نفسه انما الدعوة مفوض الي دون الهداية والهداية من الله عز وجل ويتضرع من الله تعالى هدايتهم
ولا يعرض بهذا القدر عن الوعظ والتعليم ولا بأس بان يمتحن فهم المتعلم ويبحث عن حرصه
على التعلم فان النبي عم كان يجرب اصحابه بنحو من ذلك كما قال النبي عم ان من الشجر شجرة لا يسقط
ورقها وانها مثل المؤمن فحدثوني ما هي فوقعوا في شجرة البوادي جمع بادية ووقع
في نفس ابن عمر رضي الله عنه انها النخلة فاستحيى ان يسبق الاكابر يدركها اى فسكت روي انه قال النبي
عم وهي النخلة قال ابن عمر رضي الله عنه فذكرت ما وقع لي في قلبي لعمر رضي الله فقال لو كنت قلته كان
احب الي من الدنيا وما فيها ومن السنة ان لا يشافه المشافهة اى المخاطبة على سبيل المواجهة
احدا بالتثريب وهو التعيير والاستقصاء في اللوم والملامة وهي العذل والعتاب مطلقا سواء
بالتقصير الجماعة من الناس فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في مثل ذلك ما بال اقوام يفعلون كذا اى ما حالهم والاستفهام
فيه للتوبيخ قال النبي عم من عير اخاه بذنب قد تاب عنه لم يمت حتى يعمل كذا في المصابيح ومن السنة
ان لا يجيب متعنتا اى طالب زلة في سؤاله ولا من يلقي عليه الغلوطات من الاغلوطات في مختار الصحاح
والاغلوطة بالضم ما يغلط به من مسائل وقد نهى النبي عليه السلام عن الاغلوطات لما فيه من الاذاء واذلال

المسئول

استحياء رسول الله

امتحان مسئلة

المسئول عنه كما لو قيل رجل مات وخلف زوجة واخا لها فاوجب الشرع النصف ميراثه للزوجة
والنصف الاخر لاخيها فكيف يكون وجوابه ان الميت عبد اشترت زوجة ثلثه واخوها ثلثيه
قبل النكاح ثم اعتقاه وزوجه المرأة نفسها ثم مات ولم يخلف غيرهما فنصف ميراثه للزوجة
ربعه للزوجية وثلث الباقي للعلاء بالولاء والنصف الاخر لاخيها بالولاء والغلوطات
من الاشعار ما يصعب استخراج معناه ويحرم على السائل القاء ذلك على العلماء فان حاصله يعود
الى استخفاف بالعلماء وتهاون اى استحقار بالدين وكلاهما كفر وضلال قال الامام في الاحياء
واعلم وتحقق ان المناظرة الموضوعة لقصد الغلبة والافحام واظهار الفضل عند الناس وقصد
المباهات والمماراة واستمالة وجوه الناس هي منبع جميع الاخلاق المذمومة عند الله تعالى
المحمودة عند عدو الله تعالى ابليس ونسبتها الى الفواحش الباطنة من الكبر والعجب والحسد
والمنافسة وتزكية النفس وحب الجاه وغيرها نسبة شرب الخمر الى الفواحش الظاهرة من الزنا
والقذف والقتل والسرقة كما ان الذي خير بين الشرب وبين سائر الفواحش استصغر
الشرب واقدم عليه فدعاه ذلك الى ارتكاب بقية الفواحش في سكره فكذلك من غلب عليه حب
الافحام والغلبة في المناظرة وطلب الجاه والمباهات به دعاه ذلك الى اضمار الخبائث كلها في النفس
وهيج فيه جميع الاخلاق المذمومة فينبغي ان يكون في طلب الحق كمنشد ضالة لا يفرق بين ان
يظهر الضالة على يده او على يد من يعاونه ويرى رفيقه معينا لا خصما ويشكره اذا عرفه الخطاء
واظهر له الحق كما لو اخذ طريقا في طلب ضالته فنبهه صاحبه على ضالته في موضع آخر فانه كان
يشكره ولا يذمه ويفرح به ولا يكرهه فهكذا كانت مشاورات الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين
حتى ردت امرأة على عمر رضي الله عنه وهو في خطبة على ملأ من الناس فقال اصابت امرأة واخطأ
رجل وسأل رجل عليا فاجاب فقال ليس كذلك يا امير المؤمنين ولكنه كذا وكذا فقال اصبت
واخطأت وفوق كل ذي علم عليم وهكذا يكون انصاف طالب الحق قال فانظر الى مناظري زمانك
كيف يسود وجه احدهم اذا اتضح الحق على لسان خصمه وكيف يخجل به وكيف يجتهد في
مجاحدته باقصى قدرته وكيف يذم من افحمه طول عمره ثم لا يستحيي من تشبيه نفسه بالصحابة
في تعاونهم على النظر انتهى هذا وفي البزازية الحلية والتموية اى التلبيس في مناظرة ان كانت
مسترشدا منصفا بلا تعنت لا يكره وكذا ان كان غير مسترشد لكنه منصفا غير متعنت فان
اراد بالمناظرة طرح المتعنة لا بأس به ولا يكره ويحتال كل الحيلة ليدفع عن نفسه التعنت

Copyright © King Saud University